

باسم الشعب

محكمة جنايات القاهرة

الدائرة ٢٨ جنوب القاهرة

المنعقدة في غرفة المشورة - بمحكمة القاهرة الجبلية

المشكلة برئاسة السيد الأستاذ القاضى/ حسن محمود فريد «رئيس المحكمة» ،
وعضوية السبدين الأستاذين القاضيين/ خالد حماد وباهر بها «الدين»
«الرئيسين بمحكمة استئناف القاهرة»

وحضور السيد الأستاذ/ حازم عامر «وكيل النيابة» .

وحضور السيد/ وائل فراج «أمين السر» .

أصدرت القرار الآتى

فى الطلب رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ قرارات إدراج كسائنات إرهابية ورقم ٢ لسنة ٢٠٢٠
قرار إدراج إرهابيين فى شأن القضية رقم ١٧٨١ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة علنيا .
قررت المحكمة المنعقدة فى غرفة المشورة :

بعد الاطلاع على الأوراق وسماح منسبات النيابة العامة والمداولة قانوناً ؛
وعلى المواد ١/أ ، ب ، ج ، د ، هـ ، و ، ز ، ح ، ط ، ٢ ، ٣ ، ٦ ، ١٢/١ ، ٢ ، ١٣ ، ١٨ ، ٢٣/١ ،
٣٠ ، ٣١ ، ٣٤ من القانون رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٥ الصادر بشأن مكافحة الإرهاب والمعدل
بالقانون رقم ١١ لسنة ٢٠١٧

أولاً : إدراج جماعة الإخوان المسلمين على قائمة الكيانات الإرهابية .

ثانياً : إدراج الإرهابيين كل من / محمود محمد فتحى محمد بدر ، أحمد محمد
عبد الرحمن عبد الهادى ، عبد المتعم أبو الفتوح عبد الهادى أبو سعد ، محمد على
إبراهيم خليل الفصاح ، أسامة محمد محمد سليمان ، إبراهيم السيد محمد عبده عفا ،
طارق محمد أمين عبد الفتاح السلكاوى ، محمود محمد على عامر ، عبد الفضيل مبروك

عبد الفضيل مبروك ، محمود أدهم محمود محمد أبو طالب ، سلمان حسادة محمد أبو عطية ،
أحمد عبد الجليل أبازيد عبد الجليل محمد ، أحمد سامي عبد النبي علي إبراهيم ،
مصطفى أشرف مصطفى إبراهيم ، محمد محمود محمد عبد الحليم شحاتة ، سليمان أحمد
سليمان محمد ، عبد الرازق عربي عبد الرازق عتريس الملبجي ، أحمد عبد العزيز نصر
أحمد ، عبده حسونة عبده حسن ، مصطفى السيد السيد حجازي ، محمد أحمد
أبو السعود عمرو ، محمد حسين عبد الرحيم مبروك ، أحمد إبراهيم مصطفى أبو بركة ، محمد
حسن محمد صلاح الدين الباقر ، علاء أحمد سيف الإسلام عبد الفتاح حمد ، أمين رشاد
عبد المعود عبد اللطيف صقر ، الحسن محمد خيرت عبد اللطيف الشاطر ، حسن البرنس
حسن بنار ، على قاتمة الإرهابيين ، على أن يكون الإدراج بقوائم الكيانات الإرهابية
والإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار ، وأمرت المحكمة بنشر قرار
الإدراج في الوقائع المصرية دون مقابل مع ما يترتب على النشر وطوال مدته من آثار ،
صدور هذا القرار وتلى علناً بجلسة اليوم الخميس الموافق ١٩/١١/٢٠٢٠

رئيس المحكمة

(إمضاء)



أمين السر

(إمضاء)